

البيع والشراء

بيع ولبس الميداليات التي كُتبت عليها آيات من القرآن

السؤال: الميداليات التي كُتبت عليها آيات من القرآن أو رُسمت عليها الكعبة، ما حكم بيعها وشرائها ولبسها؟

الجواب: لا شك أن كتابة الآيات، وما فيه ذكر الله، والأمور المعظمة شرعاً في مثل هذه الميداليات التي تتداولها أيدي الكبار والصغار وتوضع في الجيوب ويُجلس عليها وتُمتهن لا شك أن هذا تعريض لها للامتهان فلا يجوز، وإذا قلنا بعدم الجواز فما يتبع ذلك من صنعها وبيعها وشرائها كل هذا داخل في الحكم، والله أعلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة والثلاثون بعد المائة ١٤٣٤/٦/٢٢ هـ